

## قرار المكتب التنفيذي للمدينة رقم 533 لعام 2001

إن المكتب التنفيذي لمجلس مدينة حلب

بناء على احكام قانون الإدارة المحلية الصادر بالمرسوم التشريعي رقم /15/ لعام 1971 ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما.

- وعلى كتاب مديره شؤون الاملاك رقم 2980 تاريخ 2/9/2001

وعلى موافقة اعضائه (بالإجماع) في جلسته رقم /41/ تاريخ 30/9/2001م.

- يقرر ما يلي -

مادة 1- الموافقة على تخصيص القطعه 548 محضر 11467 منطقته عقاريه رابعه الناتجه عن تنظيم تجميل معهد حلب العلمي

المنتهي فنيا وعقاريا مشيدات عامه الى هيئه ابيه التعليم بحلب مجانا لان تكون مدرسه حسب مخطط الاستقامه المرفق

مادة 2- ينشر هذا القرار في لوحة إعلانات مجلس المدينة ويبلغ من يلزم لتنفيذه اصولا